

كتاب دوري رقم (٧) لسنة ٢٠١٣

بشأن

قواعد صرف اعتمادات التدريب المدرجة للعام المالي ٢٠١٣/٢٠١٤

وقواعد إعداد مشروعات الخطط التدريبية

للعام ٢٠١٤/٢٠١٥ لجهات الدولة المختلفة

السيد /

تحية طيبة .. وبعد

أتشرف بالإحاطة أنه بمناسبة صدور القانون رقم ( ١٩ ) لسنة ٢٠١٣ بربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠١٣/٢٠١٤ وما تضمنه من تأشيرات خاصة قرين بعض البنود والأنواع بموازنة الوحدات المختلفة والتي تقضى بعدم الصرف إلا بموافقة وزير المالية أو من يفوضه ، فقد صدر قرار وزير المالية رقم ( ٤٠٣ ) لسنة ٢٠١٣ متضمناً في مادته الأولى تفويض رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة في الموافقة على الصرف فيما يتعلق بمكافآت التدريب بالباب الأول ، تكاليف البرامج التدريبية بالباب الثاني وذلك بالنسبة لموازنات الوحدات الداخلة في الموازنة العامة للدولة والجهاز الإداري ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة والخدمية وما يناظرها من موازنات الهيئات الاقتصادية .

وفي ضوء الاختصاصات الموكلة للجهاز المركزي للتنظيم والإدارة بقانون إنشائه رقم (١١٨) لسنة ١٩٦٤ في مجال رسم سياسات وخطط التدريب الإداري وتقديم المعاونة الفنية في تنفيذها لرفع مستوى كفاءة العاملين بوحدات الدولة المختلفة وتحقيقاً لأهداف الجهاز في عملية الإصلاح الإداري وتحسين مستوى أداء الخدمات فقد أعد الجهاز قواعد صرف اعتمادات التدريب المدرجة بموازنة العام المالي ٢٠١٣/٢٠١٤ وكذا القواعد الخاصة بإعداد مشروعات الخطط التدريبية للعام المالي ٢٠١٤/٢٠١٥ .

برجاء التفضل بالتنبيه على الوحدات التابعة لسيادتكم نحو موافاة الجهاز (الإدارة المركزية للتدريب) بالبرامج التدريبية المزمع تنفيذها موزعة على مرحلتين للعام المالي ٢٠١٣/٢٠١٤ وفقاً لقواعد الصرف المرفقة وكذلك مشروعات الخطط التدريبية للعام القادم ٢٠١٤/٢٠١٥ على أن يكون آخر موعد لتقديمها نهاية شهر ديسمبر ٢٠١٣ ويمكنكم الحصول على نسخة من هذه القواعد المرفقة بالكتاب الدوري من الموقع الإلكتروني للجهاز المركزي للتنظيم والإدارة .

وتفضلوا بقبول وافر تحياتي واحترامي ...

القائم بأعمال

رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة

عبد الرحمن

عبد الرحمن

ت : ٢٢٦٠٥٥١١

ص ٠ ب : ١١٧٦٣

١ طريق النصر - مدينة نصر